



وزارة العمل، الرفاه والخدمات الاجتماعية

حضانة اجتماعية لإسرائيل

إعلان بخصوص تأجيل مواعيد وتغييرات مهمة بالمناقصة العلنية رقم 179/2018 – تشغيل ملاجئ للنساء ضحايا العنف وأولادهن ، بانتشار قطري

بتاريخ 29.10.18 نُشرت مناقصة علنية رقم 179/2018 - تشغيل ملاجئ للنساء ضحايا العنف وأولادهن ، بانتشار قطري.

موعد تقديم الأجوبة على الاسئلة الاستفسارية حُدد ليوم الأحد الموافق 23.12.18.

موعد تقديم العروض الجديد حُدد ليوم الأحد الموافق 13.01.19 لغاية الساعة 12:00.

بتاريخ 23.12.18 أعلنت الوزارة أن هنالك حاجة بمدة إضافية من أجل تقديم رد مهني وشامل، وعليه نشر إعلان عن تأجيل إضافي وبأن الوزارة ستنتشر إعلان منفرد عن ذلك.

الآن، بسبب حجم وتعقيدات الأسئلة الاستفسارية بما في ذلك التغييرات المهمة في مواصفات المناقصة، حُددت مواعيد جديدة بالمناقصة. **فيما يلي المواعيد الجديدة :**

- موعد تقديم الأجوبة على الاسئلة الاستفسارية المعدل ، حُدد لغاية يوم الخميس الموافق 17.01.19.
- موعد تقديم العروض المعدل حُدد ليوم الخميس الموافق 07.02.19 الساعة 12:00.

فيما يلي التغييرات المهمة في المناقصة:

الرقم التسلسلي	توجيه للبند في المناقصة	سؤال/ ملاحظة	الأجوبة
1.	1.5.2	نطلب أنه في حالات معينة فيها المبنى موجود في عملية البناء يُعطى تمديد بالوقت لملاءمة المبنى.	الطلب بحد ذاته غير مقبول. ومع ذلك، في البند 6 من المعايير يُضاف ما يلي- " في حالة فيها يعرض مقدم العرض في رده على هذه المناقصة مبنى إضافي للمبنى المقترح (فيما يلي - المبنى الإضافي)، والذي لا يستوفي واحد أو أكثر من شروط الحد الأدنى للمبنى حسب المفصل في قائمة شروط الحد الأدنى للمبنى لكن يمكن ملاءمته خلال سنة واحدة من موعد تلقي إعلان الفوز بالمناقصة، أو أنه يستوفي شروط الحد الأدنى لكن يمكن ملاءمته ملاءمة إضافية خلال سنة واحدة من موعد تلقي إعلان الفوز بالمناقصة، بإمكان مقدم العرض الحصول على نقاط إضافية لغاية 5 نقاط مقابل هذا المبنى في هذه المعايير، لكن في كل الأحوال ليس أكثر من - 15 نقطة في هذه المعايير، مع المبنى المقترح. النقاط للمبنى الإضافي تُمنح بموجب المعايير المفصلة في الملحق ك ج، كنسبة مئوية من ال- 5 نقاط التي يمكن الحصول عليها مقابل المبنى الإضافي. منح النقاط للمبنى الإضافي يتم عن عرض الخارطة الهندسية و/أو المعمارية لملاءمة المبنى الإضافي وبالخضوع لعرض الملاحق المطلوبة في البند 2.2.5 بالتغييرات المُلزِمة للمبنى الإضافي.

الرقم التسلسلي	توجيه للبند في المناقصة	سؤال/ ملاحظة	الأجوبة
			في حالة عدم ملاءمة المبنى الإضافي كما التزم المزود، يحق للوزارة نقل الفوز للفائز التالي بالدور".
2.	2.2.7.1	تغيير شروط الحد الأدنى بمبادرة الوزارة	صاحب تجربة عملية مثبتة ثلاث سنوات على الأقل خلال السنوات الخمس الأخيرة التي سبقت الموعد الأخير لتقديم العروض بوحدة من طلبات التجربة البديلة فيما يلي: <ul style="list-style-type: none"> • تشغيل مراكز علاجية في المجتمع أو في أطر خارج البيوت بموضوع العنف في العائلة بمجال العمل الاجتماعي / علم النفس/ علم الإجرام، أو - • تشغيل أطر خارج البيوت قدم فيها رد علاجي من مجال العمل الاجتماعي للنساء في ضائقة، أو - • تشغيل أطر للمساعدة، الحماية والمعالجة من مجال العمل الاجتماعي بالنساء ضحايا العنف وأولادهن حسب تعريفها في هذه المناقصة.
3.	البند 2.2.8.1.2 (صفحة 26)	نطلب زيادة التجربة العملية للمديرة بالعمل العلاجي خلال 20 عاماً الأخيرة التي سبقت الموعد الأخير لتقديم العروض بالعمل العلاجي في إطار علاجي.	طلب توفر التجربة يكون خلال فترة السنوات الأخيرة يُمحي في كافة شروط الحد الأدنى من تجربة المديرية (2.2.8.1.2, 2.2.8.1.3, 2.2.8.1.4) وأيضاً في المعايير 2.1 و-2.2. لا يوجد تقييد بموعد توفر التجربة.
4.	الطاقم المقترح - البند 2.2.8.1 صفحة 26	هل يمكن اقتراح مرشحة بالثقافة مع لقب أول في علوم المجتمع/ علم النفس/ إدارة الأعمال/ العلوم؟	يُعدّل شرط الحد الأدنى بحيث يمكن استيفاء شروط الثقافة بواسطة لقب أكاديمي أول في علم النفس أو في علوم المجتمع.
5.	البند 2.2.8.1.3	هل العمل العلاجي مع فتيات ضحايا العنف ملائمة وذات صلة أو إجباري عمل مع النساء؟	يُعدّل شرط الحد الأدنى كما يلي: " صاحبة تجربة عملية مثبتة سنة واحدة على الأقل، ابتداء من موعد الحصول على اللقب أو التسجيل في سجل العاملين الاجتماعيين، بموجب الملائمة والصلة، بالعمل العلاجي مع النساء ضحايا العنف و/أو أولادهن أو الفتيات ضحايا العنف".
6.	البند 2.2.8.1.1.4	في حالة وجود لقب بالتعليم الخاص- هل إجباري وجود شهادة تدريس؟	يُعدّل البند كما يلي : بدلاً من الكلمات:"شهادة تدريس بالتعليم الخاص" يأتي " لقب أكاديمي أول و/أو شهادة تدريس بالتعليم أو بالتعليم الخاص".
7.	2.2.8.3	العلاج في مجال الصحة النفسية في ملجأ يتم من قبل عاملات اجتماعيات يحصلن على تأهيل متخصص في هذا المجال، وعليه نطلب تغيير تعريف شروط الحد الأدنى بالملائمة، بحيث يُضمن علاج مناسب للنساء في مجال الصحة النفسية بدون الالتزام بتشغيل / عرض عاملات اجتماعيات بالصحة النفسية بحجم وظيفة كما تم تعريف ذلك في المناقصة.	لا يوجد تغيير في طلب عرض عاملة اجتماعية في الصحة النفسية (الصحة النفسية) المقترحة. ومع ذلك، يمكن عرض عاملة اجتماعية واحدة تستوفي شروط الحد الأدنى للعاملات الاجتماعيات في علاج النساء (2.2.8.2). وأيضاً تستوفي شروط الحد الأدنى للعاملات الاجتماعيات في الصحة النفسية (2.2.8.3) للوظيفتين، بشرط أنه وقت تقديم الخدمات بالفعل ، تقدم الخدمات المختلفة بالحجم المحدد في المناقصة بدون تقليل أياً كان من حجم التشغيل المطوب، بما في ذلك بواسطة عضوة طاقم إضافية تستوفي كافة شروط الحد الأدنى للوظيفة.
8.	2.2.8.3.2	تعديل بمبادرة الوزارة:	يتم تعديل البند بحيث بدلاً من الكلمات " ثلاث سنوات على الأقل" يأتي " سنة واحدة على الأقل".
9.	2.2.8.4.1.3	تعديل بمبادرة الوزارة:	يتم تعديل البند كما يلي: لقب أكاديمي أول في كل موضوع + شهادة علاج عاطفي و/أو شهادة تدريس بالتعليم الخاص، بوسائل مختلفة غير لفظية مثل العلاج بالفنون، الدراما، الحيوانات، الموسيقى، الحركة، المسرح وما شابه ذلك.
10.	2.3	نطلب أن دورة التأهيل للعاملات الاجتماعيات بموجب قانون الشبيبة، الذي يشدد كثيراً على مجال العنف، وهي دورة طويلة	يُقبل الطلب بشكل جزئي، في نهاية المعايير يأتي : " مديرة مقترحة هي صاحبة تأهيل عاملة اجتماعية بموجب قانون الشبيبة بحجم 112 ساعة تعليمية

الرقم التسلسلي	توجيه للبند في المناقصة	سؤال/ ملاحظة	الأجوبة
		وشاملة، يعترف فيها هي أيضاً كمساوية بقيمتها للقب ثاني أو لدورة العنف في العائلة من أجل النقاط.	وأعلى تحصل على نقطتين اثنتين".
.11	4.2	نطلب أن الدورات العلاجية المختلفة في مجال العنف (علاج بالقاصرين ضحايا العنف الجنسي وما شابه ذلك) يُعترف فيها كمساوية بقيمتها من ناحية النقاط للتأهيل في موضوع العنف في العائلة.	الطلب مقبول. للمعايير يُضاف " تأهيل في مجال علاج القاصرين ضحايا العنف الجنسي".
.12	الملحق ك ج	1. مساحة غرف النوم في وحدة المراهقين في طلب لمبنى الوحدات السكنية للمراهقين نطلب تغيير بالحد الأدنى بالمساحة المطلوبة، على ضوء حقيقة أن العائلة تحصل على كافة خدماتها في المباني المركزية للملجأ، العائلة لا تأكل بالفعل وجبات الطعام في شقتها بل مع جميع النساء والأولاد في الملجأ، وعليه شبيهاً بالطلب في غرف الملجأ الحد الأدنى لمساحة الغرف 9 متر مربع بالمعدل، ووفقاً لعدد الأشخاص الذين ينامون في الغرفة. 2. الصالون، المطبخ الصغير وزاوية الأكل - مساحتها 22 متر مربع للصالون والمطبخ مبالغ فيه جداً للعائلة، نطلب التطرق لرد نادي الشبيبة الخاص المساحة التي تخدم جميع المراهقين في ساعات الفراغ كبديل لهذا الفضاء الكبير والاكتفاء بمساحة 15 متر مربع. 3. سور- يمكن شطب الطلب لسور ، لأن وحدة المراهقين موجودة داخل نطاق الملجأ.	1. الطلب مقبول. 2. الطلب مقبول. 3. الطلب مقبول. يتم تعديل شرط الحد الأدنى لمبنى المراهقين كما يلي : 1. غرفة منفردة لكل مراهق بمساحة 6 متر مربع بحد أدنى. 2. صالون/ منطقة مشتركة للعائلة - 8 متر مربع.

يوضح بهذا أنه لا يوجد أي تغيير بمدة سريان كفالة العرض.

إعلان عن تأجيل المواعيد والتغييرات المهمة يُرسل لجميع مقدمي العرض الذين تسجلوا لتلقي تعديلات. بالإضافة إلى ذلك، ينشر هذا الإعلان في موقع دائرة المشتريات الحكومية على الانترنت وفي موقع الوزارة على الانترنت.